

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٥ لسنة ٢٠٠٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ بإصدار قانون العاملين المدنيين بالدولة :

وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٧١ بنظام المخابرات العامة والقانون المعدل له ،

قرار :

مادة أولى - نقل السادة المذكورين بعد من (الوظائف المتوسطة الفنية والكتابية) من المخابرات العامة إلى الجهات وبالدرجات الموضحة قرين اسم كل منهم ، يهم :

الجهة المنقول إليها	الدرجة	الاسم	م
وزارة التربية والتعليم	الثالثة	ياسر سعيد عوض محمد	١
وزارة الكهرباء والطاقة	الثالثة	عزت إبراهيم سيد حسين	٢
وزارة النقل	الثالثة	كمال الدين حسين صاوي عبد الجواد	٣
وزارة التربية والتعليم	الرابعة	محسن سيد محمد محمود	٤

مادة ثانية - نقل السيدين المذكورين بعد من (الوظائف المهنية) من المخابرات العامة إلى الجهات وبالدرجات الموضحة قرين اسم كل منها ، وهما :

الجهة المنقول إليها	الدرجة	الاسم	م
وزارة الأوقاف	الثالثة	محمد محمود حسن سلامة	١
وزارة النقل	الرابعة	محمد عبد العظيم محمد المصري	٢

مادة ثلاثة - نقل السادة المذكورين بعد من (وظائف معاونى خدمة) من المخابرات العامة إلى الجهات وبالدرجات الموضحة قرير اسم كل منهم ، وهم :

م	الاسم	الدرجة	المجهة المنقول إليها
١	سامي أحمد السيد سعفان	الثالثة	محافظة القاهرة
٢	أشرف محمود محمد محمد	الرابعة	وزارة الأوقاف
٣	محمد عبد الباسط علي عبد الجيد ..	الخامسة	وزارة الأوقاف
٤	عبد الخيليم السيد السيد عبد الوهاب	الخامسة	وزارة التربية والتعليم
٥	أحمد صابر أحمد سليمان	الخامسة	محافظة القاهرة

مادة رابعة - يعمل بهذا القرار اعتباراً من ٢٠٠٢/٢/١

مادة خامسة - على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ، وينشر بالجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ ذي القعدة سنة ١٤٢٢ هـ

(الموافق ٢٢ يناير سنة ٢٠٠٢ م)

حسني مبارك